

قرار 02/486

المنطوق: **عدم القبول**
2002/11/27

الحمد لله وحده

المملكة المغربية

المجلس الدستوري

ملف رقم : 741 / 2002

قرار رقم : 2002/486 م. د

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري ،

بعد الاطلاع على العريضة المسجلة بأمانته العامة في 14 أكتوبر 2002 التي قدمها السيد مسعود أبو زيد - بصفته مرشحا - طالبا فيها إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري يوم 27 سبتمبر 2002 بدائرة "أولاد بوعزيز-الزامامة" (إقليم الجديدة) وأعلن على إثره انتخاب السادة محمد زاويدي ومحمد

مهدب وامحمد أبو الفراج أعضاء بمجلس النواب ؛

وبناء على الدستور ، خصوصا الفصل 81 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 29-93 المتعلق بالمجلس الدستوري ، كما وقع تغييره وتتميمه ، خصوصا المادتين 31 و34 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 31-97 المتعلق بمجلس النواب ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون ؛

حيث إن أحكام الفقرة الأولى من المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 29-93 المتعلق بالمجلس الدستوري توجب أن تتضمن العرائض الإسم العائلي والإسم الشخصي للطاعن وصفته وعنوانه ؛

وحيث إن أحكام الفقرة الثانية من المادة 34 من نفس القانون التنظيمي تتضمن أن "للمجلس أن يقضي بعدم قبول العرائض أو برفضها دون إجراء تحقيق سابق في شأنها إذا كانت غير مقبولة" ؛

وحيث إن عريضة الطاعن لا تتضمن بيان عنوانه ، الأمر الذي يتعين معه التصريح بعدم قبول طلبه دون حاجة إلى سابق تحقيق في شأنه ،

لهذه الأسباب

أولاً : يقضي بعدم قبول طلب السيد مسعود أبو زيد الرامي إلى إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري بدائرة "أولاد بوعزيز - الزمامرة" (إقليم الجديدة) في 27 سبتمبر 2002 وأعلن على إثره انتخاب السادة محمد زاهيدي ومحمد مهدي وامحمد أبو الفراج أعضاء بمجلس النواب ؛

ثانياً : يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف المعنية وينشره في الجريدة الرسمية .

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 22 رمضان 1423 (27 نوفمبر 2002)

الإمضاءات

عبد العزيز بن جلون

عبد اللطيف المنوني

السعدية بلمير

إدريس العلوي العبدلاوي

محمد تقي الله ماء العينين

إدريس لوزيري

عبد الرزاق الرويسي

صبح الله الغازي

هانئ الفاسي

عبد القادر القادري